



## الجمعية العمومية - الدورة السابعة والثلاثون

### اللجنة الإدارية

البند رقم ٧٠ من جدول الأعمال: التصرف في الفائض النقدي

التصرف في الفائض النقدي والتزامات التأمين

الصحي في فترة ما بعد الخدمة

(ورقة مقدمة من مجلس الايكاو)

#### الموجز التنفيذي

تتضمن ورقة العمل هذه تقريرا مقدما إلى الجمعية العمومية حول حالة أي فائض (أو عجز) نقدي. وتعرف القاعدة ٦-٢ من النظام المالي الفائض المالي، وتشير بالتحديد إلى أنه "يجوز استخدام الفائض النقدي للوفاء بالنفقات وسد أوجه العجز المالي في الصندوق المتجدد المنشأ وفقا للقاعدة المالية ٧-٨، رهنا بموافقة المجلس ... على النحو الذي تقرره الجمعية العمومية".

تتناول القاعدة ٧-٨ من النظام المالي إنشاء صندوق متجدد اعتبارا من ٢٠٠٨/١/١ لتغطية الخصوم غير الممولة الخاصة بالتأمين الصحي لفترة ما بعد الخدمة وبعض البنود الأخرى الناشئة عن اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

وتبين النتائج المالية للسنة المنتهية في ٢٠٠٩/١٢/٣١ فائضا نقديا بمبلغ ١,٤ مليون دولار حتى نهاية ديسمبر ٢٠٠٩. ويقترح أن يستخدم هذا الفائض النقدي لتوفير التمويل الأولي لهذه الخصوم لما بعد اعتماد المعايير المحاسبية الدولية، والتي قدر أكبرها، وهو المتصل بالتأمين الصحي لفترة ما بعد الخدمة، بمبلغ ٥٦,٣ مليون دولار حسب آخر تقييم اكتوبري انجز في مارس ٢٠١٠.

الاجراء: يرجى من الجمعية العمومية الموافقة على التمويل الأولي لاستحقاقات ما بعد الخدمة على النحو المقترح في الفقرة ٥-١.

الأهداف الاستراتيجية:	ورقة العمل هذه مرتبطة باستراتيجية دعم التنفيذ ٤ وغير مرتبطة بأي هدف استراتيجي بعينه.
الأثار المالية:	الاحتفاظ بالفائض النقدي ١,٤ مليون دولار لتوفير التمويل الأولي للخصوم المقبلة.
المراجع:	Doc 9902, Assembly Resolutions in Force (as of 28 September 2007) Doc 7515, The ICAO Financial Regulations

## ١- المقدمة

١-١ طبقاً للقاعدة ٦-٢ من النظام المالي، يجب على الجمعية العمومية أن تقرر بشأن التصرف في أي فائض نقدي يسجل في نهاية السنة التي تسبق دورة الجمعية العمومية. تعرف القاعدة ٦-٢ من النظام المالي الفائض النقدي وتشير بالتحديد إلى أنه "يجوز استخدام الفائض النقدي للوفاء بالنفقات وسد أوجه العجز المالي في الصندوق المتجدد المنشأ وفقاً للقاعدة المالية ٧-٨، رهنا بموافقة المجلس، وذلك باستثناء أن أي رصيد يتبقى من الفائض النقدي في نهاية السنة السابقة لسنة انعقاد الجمعية العمومية يجب التصرف فيه على النحو الذي تقررته الجمعية العمومية".

٢-١ تتناول القاعدة ٧-٨ من النظام المالي إنشاء صندوق متجدد، اعتباراً من ١ يناير ٢٠٠٨ لتغطية الخصوم غير الممولة للتأمين الصحي لفترة ما بعد الخدمة وبعض البنود الأخرى الناتجة عن اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتجدر الإشارة إلى أنه أدخل تغيير طفيف على هذه القاعدة في ورقة عمل الجمعية العمومية، تعديل قواعد النظام المالي A37-WP/57، لكن الإشارة إلى ذلك التغيير هي للتوضيح فحسب ولا تؤثر على الغاية من القاعدة.

٣-١ في الدورة ٣٦ للجمعية العمومية، سُجِّل عجز نقدي بمبلغ ٣ ملايين دولار ولم تكن هناك حاجة إلى اتخاذ أي إجراء إضافي.

## ٢- وضع الفائض النقدي

١-٢ في تاريخ ٣١/١٢/٢٠٠٩، بلغ الفائض النقدي ١,٤ مليون دولار، وهو يمثل الفرق بين الفائض المتراكم غير المحفوظ به (صافي صندوق رأس المال العامل ورأس المال المساهمات) بمبلغ ١٤,٤ مليون دولار من جهة ومجموع الاشتراكات المستحقة من الدول المتعاقدة بمبلغ ١٣ مليون دولار من جهة أخرى (يرد الرقمان في البيانيين II و V من البيانات المالية ذاتها).

٢-٢ يمكن أن يتغير مبلغ الفائض النقدي بشكل كبير ويتأثر بشكل خاص بتوقيت الاشتراكات المقدرة المدفوعة ونفقات البرامج. ويمكن مقارنة الوضع في ٣١/١٢/٢٠٠٩ بالسنتين السابقتين على النحو التالي:

<u>2009</u>	<u>2008</u>	<u>2007</u>	الرصيد في ٣١ ديسمبر (المبالغ بالآلاف الدولارات الكندية)
14 469	19 596	19 717	الفائض المتراكم
<u>13 031</u>	<u>12 277</u>	<u>11 220</u>	تطرح منه: الاشتراكات المقدرة المستحقة من الدول
<u>1 438</u>	<u>7 319</u>	<u>8 497</u>	فائض/(عجز) نقدي

## ٣- الخصوم غير الممولة

١-٣ مع اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ما بين ٢٠٠٨ و ٢٠١٠، يطلب من الايكاو أن تقيّد في الحسابات الخصوم المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد. في السابق كانت هذه التكاليف تغطي من الإيرادات الجارية حينما تدفع، أما الآن فيجب قيد هذه الخصوم في الحسابات انطلافاً من ٢٠١٠.

٢-٣ يرد وصف كامل لطبيعة وحجم هذه الخصوم في الملاحظة ١٩ من البيانات المالية لسنة ٢٠٠٩. ونجد فيها أنه حسب التقييم الاكتواري الذي أنجزته شركة للاكتواريين من خارج المنظمة في مارس ٢٠١٠، كان مبلغ خصوم التأمين الصحي لما بعد الخدمة في ٣١/١٢/٢٠٠٩ ٥٦,٣ مليون دولار، و١٧,٤ مليون دولار بالنسبة للتعويض عن العطل السنوية المتراكمة ومنحة الاعادة الى الوطن. وكانت هذه الأرقام أقل قليلا من تقديرات التقييم الاكتواري السابق في أبريل ٢٠٠٧ مما يعكس نسبة أكثر انخفاضا لمعدل التضخم المسجل منذ ذلك التاريخ.

#### ٤- خيارات التمويل

١-٤ ستقيّد هذه الخصوم في حسابات الإيكافو في ٢٠١٠، لكنها تبقى غير ممولة، ولا تزال طريقة تمويلها موضوع نقاش في الأمم المتحدة في نيويورك حيث يتعين اتخاذ قرار بهذا الشأن من جانب الجمعية العامة للأمم المتحدة. لكن العديد من منظمات الأمم المتحدة أعدت آليات لتمويل خصوم التأمين الصحي لفترة ما بعد الخدمة تدريجيا، وبالفعل، تمول حاليا بشكل كامل منظمتان صغيرتان من منظمات الأمم المتحدة.

٢-٤ تمت مناقشة أثر هذه الخصوم وخيارات التمويل في المجلس في سبتمبر ٢٠٠٩. وشملت الخيارات دفع اشتراكات خاصة خلال عدد من السنوات، واستعمال الفائض النقدي (موضوع هذه الورقة)، واستعمال المخصصات التي لم تتفق، أو إضافة هذه التكلفة إلى تكاليف الموظفين وستمول في هذه الحال من خلال الزيادة في ميزانيات فترة الثلاث سنوات.

٣-٤ وفي مايو ٢٠٠٩، أصدر مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظمات الأمم المتحدة تحليلا شاملا عن التزامات التأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في ٣١/١٢/٢٠٠٨. وقد استند هذا التحليل إلى دراسة استقرائية أجرتها ١٩ منظمة، بما في ذلك الإيكافو. وبلغت الالتزامات الإجمالية المسجلة للتأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة في ذلك التاريخ ٥ بلايين دولار أمريكي.

٤-٤ وأفادت التقارير أن عددا قليلا من المنظمات كان لديه أموال متاحة لتغطية الالتزامات التقديرية للتأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة. واستخدمت المنظمات عدة آليات لتمويل هذه الالتزامات. وشملت هذه التدابير عامل الحمولة بشأن تكلفة كشف المرتبات، واستخدام أموال الفائض وكذلك، في حالة واحدة، الاشتراكات السنوية الخاصة من جانب الدول الأعضاء.

٥-٤ وفي الوقت الراهن، لا تتوفر الإيكافو على آلية لتمويل الالتزامات المتعلقة بمنافع نهاية الخدمة ومرحلة ما بعد التقاعد. وتتص المادة ٧-٨ من النظام المالي على إنشاء صندوق متجدد مستقل لتسجيل جميع العمليات المتعلقة بالتأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة وأي التزامات غير ممولة أخرى والعجز نتيجة تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وبالنظر إلى غياب التزام الإيكافو بتمويل هذه الالتزامات قبل إصدار المبالغ المطلوبة، يمكن أن تنتظر الإيكافو الآن في اتباع نهج عدد من منظمات الأمم المتحدة التي اعتمدت آلية لتمويل الالتزامات بشكل تدريجي. وهناك عامل ينبغي أيضا النظر فيه هو أن الإيرادات المكتسبة في إطار خطة لتمويل الالتزامات ستخفف أيضا من العبء على الاشتراكات التي تقدمها الدول المتعاقدة مستقبلا.

٦-٤ وقد شهدت التزامات التأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة نموا كبيرا على مدى السنوات الماضية ومن المرجح أن تنمو في المستقبل، أو أنها ستبقى دون شك التزامات كبيرة بالنسبة للمنظمة. وبناء عليه، من المهم النظر في تمويل الالتزامات بشكل تدريجي.

٥- إقتراح

١-٥ يقترح على الجمعية العمومية النظر في استخدام الفائض النقدي لنهاية سنة ٢٠٠٩ لتوفير المبلغ الأولي لتمويل هذه الخصوم. ويمثل هذا المبلغ ١,٤ مليون دولار من إجمالي الاحتياجات من التمويل البالغة ٧٣,٧ مليون دولار، كما يعكس الفهم المضمن في القاعدة ٦-٢ من النظام المالي.

٢-٥ لازالت خيارات تمويل الرصيد رهن المناقشة وستتأثر بما ستقرره الجمعية العامة للأمم المتحدة بالنسبة للأمانة العامة للأمم المتحدة.

— انتهى —